

٤٢٢٥ (٥ - ٢٩) - حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري بكلفة أشكاله

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٣٠٥٧ (٥ - ٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣ والى قراريها ٣١٣٤ (٥ - ٢٨) و ٣١٣٥ (٥ - ٢٨) المؤرخين في ١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ ،

١ - تحيط علما بتقرير الامين العام (٢٢) عن حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري بكلفة أشكاله (٢٣) ؛

٢ - وتعرب عن ارتياحها لزيادة عدد الدول التي صادقت على هذه الاتفاقية ؛

٣ - وتحتفل من جديد اقتناعها بأن التصديق العالمي على الاتفاقية المذكورة أو الانضمام العالمي اليها ، وتنفيذ احكامها ، ضروريات لتحقيق اهداف عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ؛

٤ - وتناشد الدول التي لم تصبح بعد اطرافا في هذه الاتفاقية ان تنضم اليها ؛

٥ - وترجو من الامين العام ان يواصل موافاة الجمعية العامة بتقارير سنوية عن حالة التصديق على الاتفاقية عملا بقرارها ٢١٠٦ ألف (٥ - ٢٠) المؤرخ في ٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٥ .

الجلسة العامة ٤٢٢٨

٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤

٤٢٤٥ (٥ - ٢٩) - حقوق الانسان اثنا عشر الملايين المسلح
حماية الصحفيين الذين يباشرون مهام
خطرة اثنا عشر الملايين المسلح

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٢٦٧٣ (٥ - ٢٥) المؤرخ في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٠ وقرارها ٢٨٥٤ (٥ - ٢٦) المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧١ ، وقرارها ٣٠٥٨ (٥ - ٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣ ،

. ٢٢) A/9719 .

(٢٣) القرار ٢١٠٦ ألف (٥ - ٢٠) ، المرفق .

وأذ تحيط علما بقرار المؤتمر الدبلوماسي المعنى باعادة توکيد القانون الانساني الدولي السارى على المنازعات المسلحة وانمائه المؤرخ في ٢٨ اذار/مارس ١٩٧٤ (٢٤)، والذى قرر فيه المؤتمر الدبلوماسي ايلاء الاولوية للنظر في هذا البند في دورته الثانية ، التي ستعقد في عام ١٩٧٥

١ - تعرب عن رغبته في أن يقدم المؤتمر الدبلوماسي المعنى باعادة توکيد القانون الانساني الدولي السارى على المنازعات المسلحة وانمائه ملاحظاته ومقرراته الى الجمعية العامة في دورتها الثلاثين ؟

٢ - وتقرر مواصلة دراسة هذه المسألة على سبيل الاولوية في دورتها الثلاثين ، آخذة بعين الاعتبار مداولات المؤتمر الدبلوماسي والتائج التي يتوصل اليها .

الجلسة العامة ٢٣٠٣

١٩٧٤ تشرين الثاني / نوفمبر

٣٢٤٦ (٥ - ٢٩) - ما للاعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللاسراع في منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ورعايتها على الوجه الفعال

ان الجمعية العامة ،

اذ تؤكد من جديد ايمانها بالقرار ١٥١ (٥ - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وبالقرار ٢٦٢١ (٥ - ٢٥) المؤرخ في ١٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٠ ، والمتضمن برنامج العمل من أجل التنفيذ التام لذلك الاعلان ،

وأذ تذكر بقرارات عديدة ، منها قرارها ٢٥٨٨ باء (٥ - ٢٤) المؤرخ في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٩ ، وقرارها ٢٢٨٧ (٥ - ٢٦) المؤرخ في ٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧١ ، وقرارها ٢٩٥٥ (٥ - ٢٧) المؤرخ في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ ، وقرارها ٢٩٦٣ هـ (٥ - ٢٧) المؤرخ في ١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ ، وقرارها ٣٠٥٩ (٥ - ٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣ ، وقرارها ٣٠٢٠ (٥ - ٢٨) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣ ، وقرارات مجلس الامن المتعلقة بهذا الشأن .

وأذ تحيط علما مع التقدير بتقريري الامين العام (٢٥) ،

(٢٤) انظر A/9669 ، الفقرة ٠١٢٩

(٢٥) A/9638 و A/9667 و Add.1 و Add.2 و Corr.1 و A/9667 و ١ و ٥